محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

**باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،**

**أمير دولة قطر**

**الرقم المرجعي: [2025] QIC (F) 5**

**المحكمة المدنية والتجارية**

**لدى مركز قطر للمال**

**الدائرة الابتدائية**

**التاريخ: 16 يناير 2025**

**القضية رقم: CTFIC0058/2024**

**محمد نعمان**

**المُدّعي**

**ضد**

**شركة ماين هاردت بيم ستوديو ذ.م.م**

**المُدّعى عليها**

---

**الحُكم**

---

**هيئة المحكمة:**

**القاضي فريتز براند**

**---**

**الأمر القضائي**

1. تسدد المُدّعى عليها، شركة ماين هاردت بيم ستوديو ذ.م.م، للمُدّعي مبلغًا قدره 20,790.91 ريالاً قطريًا على الفور، بالإضافة إلى فائدة تُحتسب بمعدل 5% سنويًا على هذا المبلغ اعتبارًا من 15 أكتوبر 2022 وحتى تاريخ السداد الفعلي.

2. يحق للمُدّعي، إلى الحد الذي تكبد فيه أي تكاليف معقولة بسبب متابعة هذه الدعوى، استرداد تلك التكاليف من المُدّعى عليها، على أن يتم تقييم هذه التكاليف من قِبل رئيس قلم المحكمة ما لم يتم الاتفاق عليها.

**الحُكم**

1. هذه دعوى اخرى مرفوعة ضد المُدّعى عليها، شركة ماين هاردت بيم ستوديو ذ.م.م، من قِبل أحد موظفيها السابقين للحصول على أجر متأخر. إن المُدّعي هو السيّد/ محمد نعمان، وهو مواطن باكستاني. والمُدّعى عليها هي كيان تأسّس في مركز قطر للمال (**"مركز قطر للمال"**). وبالتالي، تتمتّع هذه المحكمة بالاختصاص القضائي للبت في النزاع، حيث إنه ينشأ عن اتفاق تم إبرامه بين كيان تابع لمركز قطر للمال وأحد موظفيه السابقين.

2. نظرًا إلى المبلغ والمسائل ذات الصلة، أحال رئيس قلم المحكمة الدعوى إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة لهذه المحكمة بموجب التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2022 (**"التوجيه الإجرائي"**). ووفقًا لهذا التوجيه الإجرائي، قرّرتُ البت في القضية بناءً على المذكرات الكتابية المعروضة عليّ ومن دون سماع أدلة أو حجج شفهية. وأنا مقتنع بأنه تم إخطار المُدّعى عليها بالدعوى حسب الأصول، وتم إرسال وإعلان المدعي عليها بالمذكرات الكتابية وجميع مستنداتها المعروضة عليّ. وعلى الرغم من إرسال المواد، لم تمثل المُدّعى عليها للدفاع في الدعوى أو تقديم أي رد على الدعوى. وبناءً عليه، لم يتم الاعتراض على صحّة الادعاءات الواردة في صحيفة الدعوى.

3. وفقًا للادعاءات الواردة في صحيفة الدعوى، بدأ المُدّعي عمله لدى المُدّعى عليها بتاريخ 10 يناير 2021 بموجب عقد مُبرم بين الطرفين (**"العقد"**). وكما تبين، تم إنهاء العقد حسب الأصول في 30 نوفمبر 2022. وفي تاريخ إنهاء العقد، كان مبلغ قدره 65,626.50 ريالاً قطريًا مستحقًا للمُدّعي على شكل دفعات رواتب متأخرة ومزايا أخرى. وبعد ذلك، سدّدت المُدّعى عليها دفعات في 30 مايو 2023 و15 أكتوبر 2023، فتبقت دفعات متأخرة بقيمة 20,790.91 ريالاً قطريًا. على الرغم من الإقرار بالمسؤولية بالنيابة عن المُدّعى عليها وتقديم المُدّعي العديد من المطالبات اللاحقة بالسداد، يبقى هذا المبلغ غير مسدد.

4. كما ذكرت هذه المحكمة في قضية مماثلة ضدّ المُدّعى عليها، وهي قضية *سيد ياور علي سيد ضد ماينهارت (سنغافورة) بي تي إي ليمتد وماينهارت بي آي إم ستوديوز ذ.م.م* [2024] QIC (F) 41، في الفقرة [5]:

*وفي ظاهر الأمر، ليس لدى المُدّعى عليها أي رد على الدعوى... تستخدم المُدّعى عليها بشكل واضح التأخيرات المرتبطة بتحصيل الديون من خلال الإجراءات القضائية للاستفادة مما يُعتبر بمثابة قرض بدون فائدة على حساب التسبب في ضرر مالي وإزعاج وضيق لموظفيها السابقين. وما يثير القلق أنه*

*يبدو أن هذه الإستراتيجية التي تتبعها المُدّعى عليها أصبحت مسألة طبيعية، كما يتضح من عدد القضايا المماثلة التي تعاملت معها هذه المحكمة مؤخرًا...*

5. نتيجة لذلك، مُنحت الفائدة في تلك القضية بمعدل 5% سنويًا لتعويض المُدّعي عن استخدام الأموال المستحقة له والتي حُرم منها. وفي ظل هذه الظروف، أقترح منح الفائدة نفسها في هذه القضية، على أن يتم احتسابها اعتبارًا من 15 أكتوبر 2023، وهو تاريخ الدفعة الأخيرة التي سددتها المُدّعى عليها.

6. لهذه الأسباب، يصدر الحُكم بمبلغ قدره 20,790.91 ريالاً قطريًا، بالإضافة إلى فائدة تُحتسب بمعدل 5% سنويًا على هذا المبلغ اعتبارًا من 15 أكتوبر 2023 وحتى تاريخ السداد. ويجب على المُدّعى عليها أيضًا دفع التكاليف المعقولة التي تكبّدها المُدّعي، إن وُجدت، بسبب رفعه هذه الدعوى.

**صدر عن المحكمة،**

**[توقيع]**

**القاضي فريتز براند**

أُودِعت نسخة موقّعة من هذا الحُكم لدى قلم المحكمة.

<u>التمثيل القانوني</u>

ترافع المُدّعي بالأصالة عن نفسه.

لم تحضر المُدّعى عليها ولم يكن لها ممثل.

DIGITALLY SIGNED AND VERIFIED
موقّع رقمياً ومعتمد